



الدعاية المدنية

الشيخ علي سليمان

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مقدمة

إلى أن عاد إلى البحرين في العام ٢٠٠١ بعد سلسلة من الاصلاحات التي وعدها الملك لكنه لم يلتزم بها، وهو ما أدى إلى انفجار ثورة الرابع عشر من فبراير في العام ٢٠١١، كان فيها الشيخ علي سليمان عقبة في وجه مشاريع النظام لرأي الثورة بالقمع الوحشي مرة، والالتفاف على المطالب الحقيقة تارة أخرى. اعتقله النظام في ٢٨ ديسمبر / كانون الأول ٢٠١٤ وحكم عليه بالسجن لمدة ٩ سنوات، خفت لاحقاً إلى ٥ سنوات، لكن السلطة لفقت قضية التخابر مع دولة قطر للشيخ علي سليمان وحكمته بالمؤبد.

لم ير الشيخ علي في سجنه قضية شخصية، بل نظر إليها كقضية وطن يعيش تحت وطأة الفساد منذ استقلاله وحتى اليوم. فهو يرى أن قضيته تقدم نموذجاً لمعاناة الشعب من واقع مؤلم، بعيد عن تحقيق حلمه بالعدالة والمساواة. لذلك جعل الشيخ علي من مرافعته فرصة ليوضح للرأي العام المحلي والدولي أساس المشكلة التي تعاني منها البحرين...

"في زنزانة صغيرة في مركز شرطة الرفاع الغربي، زنازنة طولها متراً وعرضها كذلك، لها باب حديدي طوله متراً وعرضه نصف متراً على ارتفاع ١٦٠ سم نافذة مربعة أمامها قضبان حديدية طولها وعرضها ٢٥ سم، تفتح للتهوية... بهذه الزنزانة سرير من طابقين طوله ١٨٠ سم، هناك دورة مياه مغلقة بباب من جهة الشمال للزنزانة طول الباب حوالي ١٦٠ سم وعرضه ٧٥ سم. لون الزنزانة بيج، وأبوابها وقضبانها رمادي. في هذا المكان وبعد جلسة المحاكمة الأولى بتاريخ ٢٥ يناير / كانون الثاني" شرع الأمين العام لجمعية الوفاق الوطني الإسلامية الشيخ علي سليمان في كتابة مرافعته على مدى خمسة أشهر تقريباً بالحبس الاحتياطي، فكانت.. **مrafعة وطن.**

في طيات مرافعته يكشف الشيخ علي سليمان عنوعيسياسي عميق، وقراءة موضوعية، وتشخيص دقيق للأزمة السياسية في البحرين. وهو الذي قاد اتفاضاً الكرامة في ١٩٩٤ قبل نفيه إلى لندن،



«تشخيص المشكلة الأساسية في البحرين يتطلب جرأة في الطرح، و موضوعية في قراءة النصوص والواقع. فهذا الطرح ليس ناتجاً عن ضغينة، أو حقد، أو حسد، وإنما هو الحب للبحرين، ولكل أهلها، الذي يحرك الشعور بالمواطنة والانتماء، وهو الواجب الشرعي والوطني الذي يملي على قول كلمة الحق التي اعتقادها، وإن جرت على ضرراً حاضراً لكنها ستثمر يوماً ما، وسيتمتع جميع أهل البحرين بثمارها وريوها»

فهو يقول في مرافعته ..

وفي اعتقادنا إنّ مجرد وقوف الشيخ علي سليمان في وسط المحكمة، وهو خلف المساحة المخصصة للمتهمين، وتشخيصه ما يراه المشكلة الأساسية للبحرين بجرأة وشجاعة أمام قاضٍ عينه الملك، كان كافياً ليصدر الحكم السياسي بسجنه.

A portrait of a man with dark hair and a full, dark beard. He is wearing a white headscarf (ghutrah) and a brown agal (headband). He is looking slightly to his left with a neutral expression.

"إنني أعتقد أن المشكلة الأساسية التي عانت منها البحرين في كل تاريخها ولا تزال تعاني منها، تكمن في

اصدّكار العدلية

وجعلها في أيدي أفراد قلائل، يستفردون فيها باتخاذ القرار السياسي، ويحرمون الشعب من المشاركة الفاعلة فيها.

لقد قمنا بكتابة هذا الكتيب بالاستناد إلى مرافعة الشيخ علي سليمان أمام القضاء البحريني، والتي دونها في محبسه وألقاها في ١٤ أكتوبر ٢٠١٥، ولم نقم بإجراء أي تعديلات عليها. لهذا قد يجد القارئ أن بعض المعلومات التي وأشار إليها الشيخ علي قد تغيرت منذ تاريخ المرافعة حتى اليوم، فعلى سبيل المثال تشكيّل الحكومة المشار له في هذا الكتيب يختلف عن تشكيّل الحكومة في ٢٠٢٣، إلا أنها قررنا إبقاء كلمات الشيخ علي سليمان كما هي لاعتقادنا بأن التغييرات الشكلية وتدوير المناصب ليست إلا محاولة للالتفاف وتحجيم نظام الحكم، بل لو قمنا بتحديث المعلومات التي وأشار إليها الشيخ علي لوجدنا دلائل أكثر وأكبر على المشكلة الأساسية وهي احتكار السلطة.

المركز الإعلامي
جمعية الوفاق الوطني الإسلامية

أحكام السلطان الشوافع

أوه: شواهد احتكار السلطة



السيطرة على كل مقدرات الدولة
وثرواتها

اخضاع كل أدوات الدولة
ووسائلها لتكريس الوضع القائم

احتقار السلطات والمناصب العليا
في الدولة

تركيز عملية اتخاذ القرار في أفراد
محددين من أسرة واحدة

إقصاء غالبية الشعب

يتعارض هذا السلوك مع مبدأ «الشعب صاحب السيادة
ومصدر السلطات جمِيعاً»، ويعطل تفعيل الملكية الدستورية
التي تمنينا أن تكون على غرار الديمقراطيات العريقة

اصناف السلطنة
صلحيات الملك

ثانياً: صفات الملك

إن استعراض الصلاحيات المركبة في شخصية ملك البلاد، يبرز **السلطة المطلقة** التي تحتكر كل القرارات، وبموجب دستور ٢٠٠٢ فإن الملك هو:

- ١- رئيس الدولة ورئيس السلطات التشريعية والتنفيذية والقضائية
- ٢- صاحب الذات الملكية المصنونة التي لا تمس
- ٣- القائد الأعلى للقوات المسلحة
- ٤- يمارس سلطته مباشرة عن طريق الأوامر الملكية
- ٥- يعين رئيس الوزراء وزراء أو يعييهم من مناصبهم
- ٦- يسأل لديه الوزراء عن السياسة العامة للحكومة
- ٧- يعين ٤٠ عضواً لمجلس الشورى
- ٨- القائد الأعلى لقوة الدفاع
- ٩- يرأس المجلس الأعلى للقضاء
- ١٠- يقترح تعديل الدستور والقوانين والتصديق على القوانين واصدارها
- ١١- له حق رفض التصديق على أي قانون يرفعه له البرلمان
- ١٢- له حق اعلان الحرب الدفاعية



ثانياً: صلاحيات الملك

وتبرز هنا صلاحيات الملك في سلطات الدولة، ومحوريته في جميع السلطات، ويظهر دور الإرادة الشعبية فقط في جزء بسيط من عمل السلطة التشريعية (مجلس النواب)، واستعمال الأدوات السياسية بشكل مقيد. وهي إجراءات معوقة، يقر بها أعضاء مجلس النواب في كل دوراته وفصوله، وخصوصاً في مجال ممارسة استجواب الوزراء.

- له حق رفع مشروع قانون للمحكمة الدستورية 13
- له حق اعلان السلامة الوطنية 14
- له حق اعلان الأحكام العرفية 15
- يبرم المعاهدات 16
- يصدر المراسيم بقوانين بين دورات انعقاد المجلس لها قوة القانون 17
- يضع اللوائح التنفيذية للقانون، ولوائح الضبط، واللوائح الازمة لترتيب المصالح والإدارات العامة. 18
- يحل المجلس المنتخب 19
- يستفتى الشعب حول قضايا معينة 20
- يحدد رسم الدوائر الانتخابية برسوم 21
- يعين رئيس ووكلاً ديوان الرقابة المالية والإدارية 22
- له تبعية الديوان الملكي 23
- يعين رئيس وأعضاء المحكمة الدستورية 24
- يعين المسؤولين في مناصبهم 25
- ينشئ المجالس والهيئات والمؤسسات العامة 26



ويظهر واضحًا أن عاهل البلاد يمتلك
بكل هذه الصلاحيات وأكثر من
ذلك، فلا يمكن مساءلة بنص
الدستور، مع أن القاعدة الدستورية
في الممالك الدستورية تقرّ أنه

أينما وجدت المسئولية أو الصلاحية وجدت المساءلة

اِحْكَارُ السُّلْطَنِ اَخْسَرَهُ الْحَاكِمُ

ثالثاً: الأسرة الحاكمة

أدى احتكار السلطة إلى تركيز عرف عام، يتقاسم بموجبه عدد محدود من الأسرة الحاكمة بشكل حصري المناصب الرئيسية في الدولة، وتوزع المناصب السياسية والإدارية العليا على المقربين جداً من السلطة، ويترك هامش محدود جداً من هذه المناصب لتعيين الشخصيات الموالية للسلطة وتشير الواقع إلى هذا بشكل لا لبس فيه. ونفصل ذلك في ما يلي:

- ٤ تبرز التعيينات والترقيات في الوظائف القيادية في الأجهزة الرسمية في الدولة أو في الشركات والمؤسسات وأجهزة الدولة التابعة تحيزاً كبيراً لأفراد العائلة الحاكمة
- ١ منصب رئيس الوزراء يشغله أحد أفراد العائلة الحاكمة
- ٢ وزراء الخارجية والداخلية والمدفوع من الأسرة الحاكمة
- ٣ يتكون المجلس الأعلى للدفاع في الدولة من عدد من الأعضاء، كلهم من العائلة الحاكمة
- ٥ يتولى أفراد الأسرة الحاكمة حالياً مناصب ثلاثة نواب لرئيس الوزراء، وزير المالية، وزير العدل والشؤون الإسلامية والأوقاف





٦ يتولى أفراد الأسرة الحاكمة:

رؤساء مشاريع مالية

رؤساء تنفيذيون

وكلاء وزارات
ومناصب تنفيذية

رؤساء بعثات دبلوماسية

رؤساء اتحادات رياضية

رؤساء مجالس إدارات
جهات حكومية

مناصب المستشارين

رؤساء مجالس إدارة
شركات

مناصب أمنية وعسكرية



الاستعراض السريع للصلاحيات التي يتولاها الملك، وللمناصب الإدارية والسياسية والأمنية التي يتولاها أفراد الأسرة الحاكمة

**يُظهر بوضوح حقيقة
المشكلة الأساسية وهي
احتكار السلطة**

اِحْكَارُ السُّلْطَانِ السُّلْطَانَ التَّدْرِيْجِيَّة

رابعاً: السلطة التشريعية

إذا ما انتقلنا إلى السلطة التشريعية التي يفترض أن تكون الوجه الأبرز للتعبير عن الإرادة الشعبية، فإنّ المجلس المنتخب يتكون من ٤٠ عضواً يتقاسم السلطة معه مجلس شورى معين من قبل الملك ومؤلف من ٤٠ عضواً.



كيف تشكل السلطة التشريعية أداة لتكريس احتكار السلطة؟



لم ينعقد المجلس الوطني حتى اليوم
لمناقشة أي قوانين مختلف عليها

7

في حال اختلاف المجلسين على قراءة
قانون، يستلزم اجتماع المجلس الوطني
والنتيجة أن القرار سيكون دائماً مع ما
يراه الملك

لا يمكن استجواب أي وزير إلا بعملية
معقدة

8

مجلس النواب نتيجة عملية انتخابية تم رسم
دوائرها من قبل ملك البلاد

يبدو مستحيلاً حجب الثقة عن أي وزير
بعد إدانته في استجواب

9

في حال مرور مشروع قانون لا يرضيه
الملك، فإن له أن يعيده للمجلسين لقراءة
ثالثة، ويطلب حصوله على أغلبية الثلاثين
لتتجاوز اعتراض الملك.

لا تمتلك السلطة التشريعية أي نفوذ فعلي
في موضوع إقرار الميزانية العامة للدولة

10

باقتراب تصويت المجلسين بأغلبية الثلاثين
على مشروع القانون، فلله الملك أن يطلب
رأي المحكمة الدستورية التي يعينها.

على مجلس النواب أن يتحمل مسؤولية
الموافقة على رفع الدين العام

11

إذا أرادت السلطة تمرير بعض القوانين
بإمضاء المجلس التشريعي، دون مناقشة
جادلة يكفي أن تستخدم المادة ٨٧ من
المدستور

لا تمتلك السلطة التشريعية قدرة حقيقة
على مناقشة تقارير ديوان الرقابة المالية
و والإدارية

12

الحكومة تصدر قوانين في شكل مراسيم
بقوانين، تكون ماضية دون حاجة لقرار
من السلطة التشريعية

1

2

3

4

5

6



الواقع الذي أشرنا إلى بعض جوانبه يجعل البلاد

أقرب إلى الملكية المطلقة منه إلى الملكية الدستورية

العريقة التي تم التوافق عليها من خلال الميثاق، ومن الملكية الدستورية
 التي نصت عليها المادة الأولى، الفقرة (ب) من دستور ٢٠٠٣

